السقعان

SAQAAN & PARTNERS

Advocates & Legal Consultants



النشرة التشريعية

Legislative Updates

October 2026 | اكتوبر ٢٠٢٦

Table of Contents

جدول المحتويات

القوانين

Laws 2

قرارات رئيس الجمهورية

Presidential Decrees 3

قرارات مجلس الوزراء

Prime Ministerial Decrees 7

القرارات الوزارية

Ministerial Decrees 11

Law No. 160 of 2026

القانون رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٢٦

Date
30 September 2026

التاريخ
٣٠ سبتمبر ٢٠٢٦

Official Gazette
Issue No. 39 Bis (B)

الجريدة الرسمية
العدد ٣٩ مكرر (ب)

Subject
Concerning the amendment of certain provisions of Law No. 174 of 2025 promulgating the Criminal Procedure Code.

الموضوع
بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم ١٧٤ لسنة ٢٠٢٥ بإصدار قانون الإجراءات الجنائية

Legislative Summary
The Law replaces the phrase "1 October 2027" with the phrase "the first of October following the date of its publication" in Article 6 of Law No. 174 of 2025 promulgating the Criminal Procedure Code, and takes effect from the day following its publication.

ملخص التشريع
يستبدل القانون عبارة «الأول من أكتوبر لعام ٢٠٢٧» بعبارة «الأول من أكتوبر التالي لتاريخ نشره» الواردة بالمادة السادسة من القانون رقم ١٧٤ لسنة ٢٠٢٥ بإصدار قانون الإجراءات الجنائية، ويُعمل به اعتبارًا من اليوم التالي لتاريخ نشره.

Impact
As announced by the House of Representatives, the start of application of the Criminal Procedure Code is postponed to 1 October 2027.

الأثر
تأجيل بدء العمل بأحكام قانون الإجراءات الجنائية إلى الأول من أكتوبر ٢٠٢٧، وفق ما أعلنه مجلس النواب.

Sectors
Justice and criminal procedure; litigation

القطاعات
العدالة والإجراءات الجنائية؛ التقاضي

1- Presidential Decree No. 197 of 2026

١- قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٧ لسنة ٢٠٢٦

Date
1 October 2026

التاريخ
١ أكتوبر ٢٠٢٦

Official Gazette
Issue No. 40

الجريدة الرسمية
العدد ٤٠

Subject
Concerning approval of the cooperation agreement for financing the "advisory works in support of the Line 1 metro extension project" through a grant of EUR 1.5 million between the Government of the Arab Republic of Egypt and the European Investment Bank.

الموضوع
بشأن الموافقة على اتفاق التعاون لتمويل «الأعمال الاستشارية لدعم مشروع امتداد الخط الأول لمترو الأنفاق» بمنحة قيمتها ١,٥ مليون يورو بين حكومة جمهورية مصر العربية وبنك الاستثمار الأوروبى

Legislative Summary
Approval of the cooperation agreement between the Egyptian Government and the European Investment Bank financing the "advisory works in support of the Line 1 metro extension project" through a grant of EUR 1.5 million.

ملخص التشريع
الموافقة على اتفاق التعاون بين حكومة مصر وبنك الاستثمار الأوروبي لتمويل «الأعمال الاستشارية لدعم مشروع امتداد الخط الأول لمترو الأنفاق» بمنحة قيمتها ١,٥ مليون يورو.

Sectors
Transport and infrastructure; international financing

القطاعات
النقل والبنية التحتية؛ التمويل الدولي

2- Presidential Decree No. 227 of 2026

٢- قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٧ لسنة ٢٠٢٦

Date
1 October 2026

التاريخ
١ أكتوبر ٢٠٢٦

Official Gazette
Issue No. 40

الجريدة الرسمية
العدد ٤٠

Subject
Concerning approval of the agreement on the "Legal Status of the International Federation of Red Cross and Red Crescent Societies in the Arab Republic of Egypt" between the Government of the Arab Republic of Egypt and the International Federation of Red Cross and Red Crescent Societies, signed on 17 February 2026.

الموضوع
بشأن الموافقة على اتفاق «الوضع القانونى للاتحاد الدولى لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر فى جمهورية مصر العربية» بين حكومة جمهورية مصر العربية والاتحاد الدولى لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر ، الموقع عليه بتاريخ ١٧ فبراير ٢٠٢٦

Legislative Summary
Approval of the agreement on the "Legal Status of the International Federation of Red Cross and Red Crescent Societies in the Arab Republic of Egypt" between the Egyptian Government and the Federation, signed on 17 February 2026.

ملخص التشريع
الموافقة على اتفاق «الوضع القانوني للاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر في جمهورية مصر العربية» بين الحكومة المصرية والاتحاد الدولي، الموقع عليه بتاريخ ١٧ فبراير ٢٠٢٦.

Sectors
International organisations; humanitarian work

القطاعات
المنظمات الدولية؛ العمل الإنساني

3- Presidential Decree No. 217 of 2026

٣- قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٧ لسنة ٢٠٢٦

Date
15 October 2026

التاريخ
١٥ أكتوبر ٢٠٢٦

Official Gazette
Issue No. 42

الجريدة الرسمية
العدد ٤٢

Subject
Concerning approval of the Arab Republic of Egypt's subscription to the nineteenth (19th) increase in the capital of the International Development Association, in respect of which Resolution No. (244) of the Association's Board of Governors was issued, in the amount of USD 5,810,000.

الموضوع
بشأن الموافقة على اكتتاب جمهورية مصر العربية فى الزيادة التاسعة عشرة (١٩) لرأس مال هيئة التنمية الدولية الصادر بشأنها قرار مجلس محافظى هيئة التنمية الدولية رقم (٢٤٤) ، بقيمة ٥,٨١٠,٠٠٠ دولار أمريكى

Legislative Summary
Approval of Egypt's subscription to the nineteenth increase in the capital of the International Development Association (Board of Governors Resolution No. 244) in the amount of USD 5.81 million.

ملخص التشريع
الموافقة على اكتتاب مصر في الزيادة التاسعة عشرة لرأس مال هيئة التنمية الدولية (قرار مجلس المحافظين رقم ٢٤٤) بقيمة ٥,٨١ مليون دولار أمريكي.

Sectors
International financing

القطاعات
التمويل الدولي

4- Presidential Decree No. 218 of 2026

٤- قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٨ لسنة ٢٠٢٦

Date
22 October 2026

التاريخ
٢٢ أكتوبر ٢٠٢٦

Official Gazette
Issue No. 43

الجريدة الرسمية
العدد ٤٣

Subject
Concerning approval of the Arab Republic of Egypt's subscription to the twentieth (20th) increase in the capital of the International Development Association, in respect of which Resolution No. (248) of the Association's Board of Governors was issued, in the amount of USD 6,190,000.

الموضوع
بشأن الموافقة على اكتتاب جمهورية مصر العربية فى الزيادة العشرين (٢٠) لرأس مال هيئة التنمية الدولية الصادر بشأنها قرار مجلس محافظى هيئة التنمية الدولية رقم (٢٤٨) بقيمة ٦,١٩٠,٠٠٠ دولار أمريكى

Legislative Summary
Approval of Egypt's subscription to the twentieth increase in the capital of the International Development Association (Board of Governors Resolution No. 248) in the amount of USD 6.19 million.

ملخص التشريع
الموافقة على اكتتاب مصر في الزيادة العشرين لرأس مال هيئة التنمية الدولية (قرار مجلس المحافظين رقم ٢٤٨) بقيمة ٦,١٩ مليون دولار أمريكي.

Sectors
International financing

القطاعات
التمويل الدولي

Prime Ministerial Decrees

قرارات مجلس الوزراء

1- Prime Ministerial Decree No. 3099 of 2026

١ - قرار مجلس الوزراء رقم ٣٠٩٩ لسنة ٢٠٢٦

Date
5 October 2026

التاريخ
٥ أكتوبر ٢٠٢٦

Official Gazette
Issue No. 40 Bis (A)

الجريدة الرسمية
العدد ٤٠ مكرر (أ)

Subject
Concerning the reorganisation of the Ministry of Supply and Internal Trade.

الموضوع
بإعادة تنظيم وزارة التموين والتجارة الداخلية

Legislative Summary
The Decree sets the objectives of the Ministry of Supply and Internal Trade, including supervising the movement of internal trade and the distribution of goods among governorates. The Minister is to issue a decision approving the Ministry's organisational structure after obtaining the opinion of the Central Agency for Organisation and Administration. The Decree specifies the bodies affiliated to the Minister, and the Minister exercises the competences vested in the competent minister for supply and internal trade wherever they appear in the governing legislation.

ملخص التشريع
يحدد القرار أهداف وزارة التموين والتجارة الداخلية، ومنها الإشراف على تنظيم حركة التجارة الداخلية وتوزيع السلع بين المحافظات. ويصدر الوزير قرارًا باعتماد الهيكل التنظيمي للوزارة بعد أخذ رأي الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة، ويحدد القرار الجهات التابعة للوزير، ويباشر الوزير الاختصاصات المقررة للوزير المختص بشئون التموين والتجارة الداخلية أينما وردت في التشريعات المنظمة لها.

Impact
Defines the scope of the Ministry's responsibilities in market regulation and the availability of goods.

الأثر
تحديد نطاق مسؤوليات الوزارة في تنظيم الأسواق وتوفير السلع.

Sectors
Supply and internal trade

القطاعات
التموين والتجارة الداخلية

2- Prime Ministerial Decree No. 3100 of 2026

٢- قرار مجلس الوزراء رقم ٣١٠٠ لسنة ٢٠٢٦

Date
5 October 2026

التاريخ
٥ أكتوبر ٢٠٢٦

Official Gazette
Issue No. 40 Bis (A)

الجريدة الرسمية
العدد ٤٠ مكرر (أ)

Subject
Concerning the reorganisation of the Ministry of Investment and Foreign Trade.

الموضوع
بشأن إعادة تنظيم وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية

Legislative Summary
The Decree sets the objectives of the Ministry of Investment and Foreign Trade, including participating in formulating policies on investment, foreign trade, innovation and entrepreneurship in the field of investment, and preparing executive plans and programmes in coordination with the competent authorities. The Minister is to issue a decision approving the Ministry's organisational structure after obtaining the opinion of the Central Agency for Organisation and Administration, and the Decree regulates the bodies affiliated to the Ministry.

ملخص التشريع
يحدد القرار أهداف وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية، ومنها المشاركة في رسم السياسات المتعلقة بالاستثمار والتجارة الخارجية والابتكار وريادة الأعمال في مجال الاستثمار، ووضع الخطط والبرامج التنفيذية بالتنسيق مع الجهات المعنية. ويصدر الوزير قرارًا باعتماد الهيكل التنظيمي للوزارة بعد أخذ رأي الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة، وينظم القرار الجهات التابعة للوزارة.

Impact
Defines the Ministry's competences in promoting local and foreign investment, developing foreign trade and improving the investment climate.

الأثر
تحديد اختصاصات الوزارة في تشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي وتنمية التجارة الخارجية وتحسين مناخ الاستثمار.

Sectors
Investment; foreign trade; capital markets

القطاعات
الاستثمار؛ التجارة الخارجية؛ سوق المال

3- Prime Ministerial Decree No. 3165 of 2026

٣- قرار مجلس الوزراء رقم ٣١٦٥ لسنة ٢٠٢٦

Date
12 October 2026

التاريخ
١٢ أكتوبر ٢٠٢٦

Official Gazette
Issue No. 41 Bis (F)

الجريدة الرسمية
العدد ٤١ مكرر (و)

Subject
Concerning the working system of the National Wages Council and the determination of its competences.

الموضوع
بشأن نظام عمل المجلس القومى للأجور وتحديد اختصاصاته

Legislative Summary
The Decree sets the working system and competences of the National Wages Council, and provides for reviewing the minimum wage at least once a year and setting the minimum annual periodic increment at not less than 3% of the insurable wage.

ملخص التشريع
يحدد القرار نظام عمل المجلس القومي للأجور واختصاصاته، ويتضمن مراجعة الحد الأدنى للأجور مرة واحدة سنويًا على الأقل، وتحديد الحد الأدنى للعلاوة الدورية السنوية بما لا يقل عن ٣% من الأجر التأميني.

Sectors
Labour and wages

القطاعات
العمل والأجور

4- Prime Ministerial Decree No. 3166 of 2026

٤- قرار مجلس الوزراء رقم ٣١٦٦ لسنة ٢٠٢٦

Date

12 October 2026

التاريخ

١٢ أكتوبر ٢٠٢٦

Official Gazette

Issue No. 41 Bis (B)

الجريدة الرسمية

العدد ٤١ مكرر (ب)

Subject

The period prescribed for submitting reconciliation requests in respect of certain building violations to the competent administrative authority is extended for an additional six months commencing on 5 November 2026.

الموضوع

تمد المدة المقررة لتقديم طلبات التصالح فى بعض مخالفات البناء إلى الجهة الإدارية المختصة ، لمدة ستة أشهر إضافية تبدأ من ٢٠٢٦/١١/٥

Legislative Summary

Extension of the period for submitting reconciliation requests in respect of certain building violations to the competent administrative authority by an additional six months starting on 5 November 2026.

ملخص التشريع

مد المدة المقررة لتقديم طلبات التصالح في بعض مخالفات البناء إلى الجهة الإدارية المختصة ستة أشهر إضافية تبدأ من ٥ نوفمبر ٢٠٢٦.

Impact

Six additional months are available for submitting reconciliation requests as from 5 November 2026.

الأثر

إتاحة ستة أشهر إضافية لتقديم طلبات التصالح اعتبارًا من ٥ نوفمبر ٢٠٢٦.

Sectors

Real estate and construction

القطاعات

العقارات والتشييد

Decrees of the Minister of Finance

قرارات وزير المالية

1- Decree of the Minister of Finance No. 531 of 2026

١- قرار وزير المالية رقم ٥٣١ لسنة ٢٠٢٦

Date

17 September 2026

التاريخ

١٧ سبتمبر ٢٠٢٦

Official Gazette

Al-Waqa'i' Al-Masriya – Issue No. 205 (Supplement A)

الجريدة الرسمية

الوقائع المصرية – العدد ٢٠٥ تابع (أ)

Subject

Concerning the amendment of certain provisions of the Executive Regulations of the Customs Law issued by Decree of the Minister of Finance No. 430 of 2021.

الموضوع

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١

Legislative Summary

Amendment of certain provisions of the Executive Regulations of the Customs Law issued by Decree of the Minister of Finance No. 430 of 2021.

ملخص التشريع

تعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١.

Sectors

Customs; foreign trade

القطاعات

الجمارك؛ التجارة الخارجية

2- Decree of the Minister of Finance No. 534 of 2026

٢- قرار وزير المالية رقم ٥٣٤ لسنة ٢٠٢٦

Date
20 September 2026

التاريخ
٢٠ سبتمبر ٢٠٢٦

Official Gazette
Al-Waqa'i' Al-Masriya – Issue No. 207 (Supplement A)

الجريدة الرسمية
الوقائع المصرية – العدد ٢٠٧ تابع (أ)

Subject
The sample of income tax returns submitted by taxpayers, including the returns of taxpayers registered with the tax centres, that are based on regular books and accounts and that the Egyptian Tax Authority shall examine for the 2024 tax period, shall be determined in accordance with the following rules and criteria:

الموضوع
يكون تحديد عينة الإقرارات المقدمة من ممول الضريبة على الدخل بما فيها إقرارات الممولين المسجلين بالمراكز الضريبية ، المستندة إلى دفاتر وحسابات منتظمة ، التى تتولى مصلحة الضرائب المصرية فحصها عن الفترة الضريبية ٢٠٢٤ من خلال القواعد والمعايير الآتية :

Legislative Summary
The Decree determines the sample of income tax returns submitted by taxpayers, including those of taxpayers registered with the tax centres that are based on regular books and accounts, which the Egyptian Tax Authority is to examine for the 2024 tax period, on two criteria: the extent of taxpayers' compliance with the rules of the Income Tax Law and the Unified Tax Procedures Law on preparing and filing returns within the legal deadlines and paying the tax due on time, and the returns of high-risk taxpayers. The Authority must select the sample files in accordance with these criteria. The Decree takes effect from the day following its publication.

ملخص التشريع
يحدد القرار عينة الإقرارات المقدمة من ممولي الضريبة على الدخل، ومنها إقرارات الممولين المسجلين بالمراكز الضريبية المستندة إلى دفاتر وحسابات منتظمة، التي تفحصها مصلحة الضرائب المصرية عن الفترة الضريبية ٢٠٢٤، وفق معيارين: مدى التزام الممولين بالقواعد المنصوص عليها في قانوني الضريبة على الدخل والإجراءات الضريبية الموحد بشأن إعداد الإقرارات وتقديمها في المواعيد القانونية وأداء الضريبة المستحقة في حينها، وإقرارات الممولين ذوي المخاطر العالية. وتلتزم المصلحة باختيار ملفات العينة وفق هذين المعيارين. ويُعمل بالقرار من اليوم التالي لتاريخ نشره.

Impact
Defines the basis for selecting the returns to be examined for the 2024 tax period, making the returns of non-compliant and high-risk taxpayers more likely to be selected.

الأثر
تحديد أساس اختيار الإقرارات التي تخضع للفحص عن الفترة الضريبية ٢٠٢٤، بما يرجّح اختيار إقرارات الممولين غير الملتزمين وذوي المخاطر العالية.

Sectors
Taxation; income taxpayers

القطاعات
الضرائب؛ الممولون الخاضعون لضريبة الدخل

3- Decree of the Minister of Finance No. 539 of 2026

٣- قرار وزير المالية رقم ٥٣٩ لسنة ٢٠٢٦

Date

23 September 2026

التاريخ

٢٣ سبتمبر ٢٠٢٦

Official Gazette

Al-Waqa'i' Al-Masriya – Issue No. 210 (Supplement F)

الجريدة الرسمية

الوقائع المصرية – العدد ٢١٠ تابع (و)

Subject

Concerning the amendment of certain provisions of Decree of the Minister of Finance No. 477 of 2022 on the formation, competences and seats of tax dispute resolution committees.

الموضوع

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٤٧٧ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تشكيل واختصاصات ومقار لجان إنهاء المنازعات الضريبية

Legislative Summary

Amendment of certain provisions of Decree of the Minister of Finance No. 477 of 2022 on the formation, competences and seats of tax dispute resolution committees.

ملخص التشريع

تعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٤٧٧ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تشكيل واختصاصات ومقار لجان إنهاء المنازعات الضريبية.

Sectors

Taxation; tax disputes

القطاعات

الضرائب؛ المنازعات الضريبية

4- Decree of the Minister of Finance No. 549 of 2026

٤- قرار وزير المالية رقم ٥٤٩ لسنة ٢٠٢٦

Date

29 September 2026

التاريخ

٢٩ سبتمبر ٢٠٢٦

Official Gazette

Al-Waqa'i' Al-Masriya – Issue No. 215 (Supplement A)

الجريدة الرسمية

الوقائع المصرية – العدد ٢١٥ تابع (أ)

Subject

The exemption period from late-payment charges provided for in Article 3 of Law No. 3 of 2021 is extended for a further six months, ending on 2 April 2027.

الموضوع

تمد مدة الإعفاء من مقابل التأخير المنصوص عليها فى المادة الثالثة من القانون رقم ٣ لسنة ٢٠٢١ المُشار إليه ، لمدة ستة أشهر أخرى تنتهى فى ٢٠٢٧/٤/٢

Legislative Summary

Extension of the exemption period from late-payment charges under Article 3 of Law No. 3 of 2021 by a further six months, ending on 2 April 2027.

ملخص التشريع

مد مدة الإعفاء من مقابل التأخير المنصوص عليها في المادة الثالثة من القانون رقم ٣ لسنة ٢٠٢١ ستة أشهر أخرى تنتهي في ٢ أبريل ٢٠٢٧.

Impact

The exemption from late-payment charges continues until 2 April 2027.

الأثر

امتداد الإعفاء من مقابل التأخير حتى ٢ أبريل ٢٠٢٧.

Sectors

Taxation and public finance

القطاعات

الضرائب والمالية العامة

5- Decree of the Minister of Finance No. 550 of 2026

٥- قرار وزير المالية رقم ٥٥٠ لسنة ٢٠٢٦

Date

29 September 2026

التاريخ

٢٩ سبتمبر ٢٠٢٦

Official Gazette

Al-Waqa'i' Al-Masriya – Issue No. 215 (Supplement B)

الجريدة الرسمية

الوقائع المصرية – العدد ٢١٥ تابع (ب)

Subject

The deadline for submitting the tax returns provided for in clause (a) of Article (14) of the Built Property Tax Law is extended until 31 December 2026.

الموضوع

تمد مدة تقديم الإقرارات الضريبية المنصوص عليها فى البند (أ) من المادة (١٤) من قانون الضريبة على العقارات المبنية المشار إليه حتى ٢٠٢٦/١٢/٣١

Legislative Summary

Extension of the deadline for submitting the tax returns provided for in clause (a) of Article (14) of the Built Property Tax Law until 31 December 2026.

ملخص التشريع

مد مدة تقديم الإقرارات الضريبية المنصوص عليها في البند (أ) من المادة (١٤) من قانون الضريبة على العقارات المبنية حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٦.

Impact

The deadline for submitting returns is extended until 31 December 2026.

الأثر

امتداد مهلة تقديم الإقرارات حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٦.

Sectors

Real estate taxation

القطاعات

الضرائب العقارية

Decree of the Minister of Interior No. 1702 of 2026

قرار وزير الداخلية رقم ١٧٠٢ لسنة ٢٠٢٦

Date
30 September 2026

التاريخ
٣٠ سبتمبر ٢٠٢٦

Official Gazette
Al-Waqa'i' Al-Masriya – Issue No. 216 (Supplement)

الجريدة الرسمية
الوقائع المصرية – العدد ٢١٦ تابع

Subject
Concerning the amendment of certain provisions of the Executive Regulations of the Traffic Law issued by Ministerial Decree No. 1613 of 2008.

الموضوع
بشأن تعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون المرور الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٦١٣ لسنة ٢٠٠٨

Legislative Summary
Amendment of certain provisions of the Executive Regulations of the Traffic Law issued by Ministerial Decree No. 1613 of 2008.

ملخص التشريع
تعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون المرور الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١٦١٣ لسنة ٢٠٠٨.

Sectors
Traffic and transport

القطاعات
المرور والنقل

1- Decree of the Minister of Justice No. 5209 of 2026

١ - قرار وزير العدل رقم ٥٢٠٩ لسنة ٢٠٢٦

Date
1 October 2026

التاريخ
١ أكتوبر ٢٠٢٦

Official Gazette
Al-Waqa'i' Al-Masriya – Issue No. 217 (Supplement A)

الجريدة الرسمية
الوقائع المصرية – العدد ٢١٧ تابع (أ)

Subject
The phrase "1 October 2027" is replaced by the phrase "1 October 2026" in Article 3 of Decree of the Minister of Justice No. 4704 of 2026 and Article 9 of Decree of the Minister of Justice No. 4746 of 2026.

الموضوع
تستبدل عبارة "الأول من أكتوبر لعام ٢٠٢٧" بعبارة "الأول من أكتوبر لعام ٢٠٢٦" الواردة بالمادة الثالثة من قرار وزير العدل رقم ٤٧٠٤ لسنة ٢٠٢٦ والمادة التاسعة من قرار وزير العدل رقم ٤٧٤٦ لسنة ٢٠٢٦

Legislative Summary
The Decree replaces the phrase "1 October 2027" with the phrase "1 October 2026" in Article 3 of Decree of the Minister of Justice No. 4704 of 2026 (forms required by the Criminal Procedure Code) and in Article 9 of Decree of the Minister of Justice No. 4746 of 2026 (organisation of telephone and electronic notification centres and their working mechanism).

ملخص التشريع
يستبدل القرار عبارة «الأول من أكتوبر لعام ٢٠٢٧» بعبارة «الأول من أكتوبر لعام ٢٠٢٦» الواردة بالمادة الثالثة من قرار وزير العدل رقم ٤٧٠٤ لسنة ٢٠٢٦ (النماذج التي يتطلبها قانون الإجراءات الجنائية) وبالمادة التاسعة من قرار وزير العدل رقم ٤٧٤٦ لسنة ٢٠٢٦ (تنظيم مراكز الإعلانات الهاتفية والإلكترونية وآلية عملها).

Impact
the dates in the two decrees are aligned with the postponement of the Criminal Procedure Code to 1 October 2027.

الأثر
ربط مواعيد القرارين بتأجيل العمل بقانون الإجراءات الجنائية إلى الأول من أكتوبر ٢٠٢٧.

Sectors
Justice and criminal procedure; litigation

القطاعات
العدالة والإجراءات الجنائية؛ التقاضي

2- Decree of the Minister of Justice No. 4465 of 2026

٢- قرار وزير العدل رقم ٤٤٦٥ لسنة ٢٠٢٦

Date
6 October 2026

التاريخ
٦ أكتوبر ٢٠٢٦

Official Gazette
Al-Waqa'i' Al-Masriya – Issue No. 221

الجريدة الرسمية
الوقائع المصرية – العدد ٢٢١

Subject
The designation "Disciplinary Case Department" is amended to become "Disciplinary Case and Appeals Department"; its competences are expanded to include examining and reviewing all judgments of the disciplinary courts that do not result in a conviction and taking the appeal procedures before the High Administrative Court against judgments that the Authority's Chairman decides to appeal, together with any other tasks assigned to it; and its seat is transferred to the Chairman's office of the Authority in Sixth of October.

الموضوع
يُعدل مسمى «إدارة الدعوى التأديبية» ليصبح «إدارة الدعوى التأديبية والطعون»، ويضاف لاختصاصها فحص ومراجعة جميع الأحكام الصادرة عن المحاكم التأديبية بغير الإدانة واتخاذ إجراءات الطعن فى الأحكام التى يُقرر رئيس الهيئة الطعن فيها أمام المحكمة الإدارية العليا ، وما تكلف به من أعمال أخرى ، وينقل مقرها إلى ديوان رئاسة الهيئة بالسادس من أكتوبر.

Legislative Summary
The "Disciplinary Case Department" is renamed the "Disciplinary Case and Appeals Department", with added competence to review disciplinary court judgments not resulting in conviction and to take appeal procedures before the High Administrative Court, and its seat transferred to the Chairman's office of the Authority in Sixth of October.

ملخص التشريع
تعديل مسمى «إدارة الدعوى التأديبية» ليصبح «إدارة الدعوى التأديبية والطعون»، وإضافة فحص ومراجعة أحكام المحاكم التأديبية بغير الإدانة واتخاذ إجراءات الطعن فيها أمام المحكمة الإدارية العليا، ونقل مقرها إلى ديوان رئاسة الهيئة بالسادس من أكتوبر.

Sectors
Disciplinary justice; administrative organisation

القطاعات
القضاء التأديبي؛ التنظيم الإداري

Decree of the Minister of Environment No. 716 of 2026

قرار وزير البيئة رقم ٧١٦ لسنة ٢٠٢٦

Date
7 October 2026

التاريخ
٧ أكتوبر ٢٠٢٦

Official Gazette
Al-Waqa'i' Al-Masriya – Issue No. 222

الجريدة الرسمية
الوقائع المصرية – العدد ٢٢٢

Subject
The "Unified Environmental Data Register" system shall be applied to all industrial establishments operating in the Arab Republic of Egypt (as a first phase), with its scope of application to be extended later to cover all other establishments and activities in accordance with the governing laws.

الموضوع
تعميم العمل بمنظومة «سجل البيانات البيئية الموحد» على كافة المنشآت الصناعية العاملة بجمهورية مصر العربية (كمرحلة أولى)، على أن يمتد نطاق التطبيق لاحقا ليشمل سائر المنشآت والأنشطة طبقا لأحكام القوانين المنظمة.

Legislative Summary
The "Unified Environmental Data Register" system is to be applied to all industrial establishments operating in the Arab Republic of Egypt (as a first phase), with its scope of application to be extended later to cover all other establishments and activities in accordance with the governing laws.

ملخص التشريع
تعميم العمل بمنظومة «سجل البيانات البيئية الموحد» على كافة المنشآت الصناعية العاملة بجمهورية مصر العربية (كمرحلة أولى)، على أن يمتد نطاق التطبيق لاحقًا ليشمل سائر المنشآت والأنشطة طبقًا لأحكام القوانين المنظمة.

Impact
As announced on the launch of the electronic system in May 2026, it provides a unified environmental database for industrial establishments, simplifies registration and reporting, and supports monitoring of emissions and of obligations under the EU Carbon Border Adjustment Mechanism.

الأثر
وفق ما أُعلن عند إطلاق المنظومة الإلكترونية في مايو ٢٠٢٦، تتيح قاعدة بيانات بيئية موحدة للمنشآت الصناعية وتبسيط التسجيل والإبلاغ، وتدعم متابعة الانبعاثات والتزامات آلية تعديل حدود الكربون الأوروبية.

Sectors
Industry; environment

القطاعات
الصناعة؛ البيئة

Decree of the Minister of Investment No. 501 of 2026
قرار وزير الاستثمار رقم ٥٠١ لسنة ٢٠٢٦

Date
12 October 2026

التاريخ
١٢ أكتوبر ٢٠٢٦

Official Gazette
Al-Waqa'i' Al-Masriya – Issue No. 225 (Supplement)

الجريدة الرسمية
الوقائع المصرية – العدد ٢٢٥ تابع

Subject
Concerning the amendment of certain provisions of the rules implementing the provisions of Law No. 118 of 1975 on import and export and the system of procedures for inspecting and controlling imported and exported goods.

الموضوع
بتعديل بعض أحكام لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة

Legislative Summary
Amendment of certain provisions of the rules implementing Law No. 118 of 1975 on import and export and the system of procedures for inspecting and controlling imported and exported goods.

ملخص التشريع
تعديل بعض أحكام لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة.

Sectors
Import and export; foreign trade

القطاعات
الاستيراد والتصدير؛ التجارة الخارجية

Decree of the Minister of Tourism No. 889 of 2026

قرار وزير السياحة رقم ٨٨٩ لسنة ٢٠٢٦

Date
13 October 2026

التاريخ
١٣ أكتوبر ٢٠٢٦

Official Gazette
Al-Waqa'i' Al-Masriya – Issue No. 226

الجريدة الرسمية
الوقائع المصرية – العدد ٢٢٦

Subject
The acceptance of applications to establish new branches of tourist companies of their various categories is suspended for six months from the date of expiry of Ministerial Decree No. 253 of 2026, as the country has no need for them during this period.

الموضوع
يُوقف قبول طلبات إنشاء فروع جديدة للشركات السياحية بفئاتها المختلفة لمدة ستة أشهر اعتبارًا من تاريخ انتهاء العمل بالقرار الوزارى رقم ٢٥٣ لسنة ٢٠٢٦ ، وذلك لعدم حاجة البلاد إليها خلال هذه الفترة.

Legislative Summary
Suspension of the acceptance of applications to establish new branches of tourist companies of all categories for six months from the expiry of Ministerial Decree No. 253 of 2026, as the country has no need for them during this period.

ملخص التشريع
إيقاف قبول طلبات إنشاء فروع جديدة للشركات السياحية بفئاتها المختلفة ستة أشهر اعتبارًا من تاريخ انتهاء العمل بالقرار الوزاري رقم ٢٥٣ لسنة ٢٠٢٦، لعدم حاجة البلاد إليها خلال هذه الفترة.

Impact
No new branches of tourist companies can be established during the suspension period.

الأثر
تعذر إنشاء فروع جديدة للشركات السياحية خلال مدة الإيقاف.

Sectors
Tourism

القطاعات
السياحة

1- Decision of the Financial Regulatory Authority No. 2872 of 2026

١- قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٢٨٧٢ لسنة ٢٠٢٦

Date
30 September 2026

التاريخ
٣٠ سبتمبر ٢٠٢٦

Official Gazette
Al-Waqa'i' Al-Masriya – Issue No. 216 (Supplement A)

الجريدة الرسمية
الوقائع المصرية – العدد ٢١٦ تابع (أ)

Subject
Concerning registration in the Registered Electronic Mail service (Baridi).

الموضوع
بشأن التسجيل فى خدمة البريد الإلكترونى المسجل (بريدى)

Legislative Summary
Regulation of registration in the Registered Electronic Mail service (Baridi).

ملخص التشريع
تنظيم التسجيل في خدمة البريد الإلكتروني المسجل (بريدي).

Sectors
Electronic services; financial regulation

القطاعات
الخدمات الإلكترونية؛ الرقابة المالية

2- Decision of the Financial Regulatory Authority No. 3132 of 2026

Date
13 October 2026

Official Gazette
Al-Waqa'i' Al-Masriya – Issue No. 226 (Supplement)

Subject
Concerning the underwriting and pricing controls for credit and guarantee insurance policies.

Legislative Summary
The Decision applies to property and liability insurers licensed to write credit and guarantee insurance, excluding commercial credit and guarantee, whether domestic or export credit. The insured or credit grantor must bear not less than 25% of the outstanding balance of the insured financing or credit facility at the time the risk materialises, and insuring or transferring that share to third parties is prohibited. Insurers must adopt a written underwriting policy approved by the board and an actuarial methodology for determining the minimum technical rate, may not issue or renew any policy at a rate below it, and are subject to risk concentration limits, including a cap of 10% on exposure to a single client or related group, as specified.

Impact
Tightens underwriting and pricing controls on insurers and requires the insured or credit grantor to retain part of the loss.

Sectors
Insurance; banking and finance

٢- قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٣١٣٢ لسنة ٢٠٢٦

التاريخ
١٣ أكتوبر ٢٠٢٦

الجريدة الرسمية
الوقائع المصرية – العدد ٢٢٦ تابع

الموضوع
بشأن ضوابط الاكتتاب والتسعير فى وثائق تأمين الائتمان والضمان

ملخص التشريع
يسري القرار على شركات تأمين الممتلكات والمسئوليات المرخص لها بمزاولة تأمين الائتمان والضمان، باستثناء الائتمان والضمان التجاري، سواء الداخلي أو ائتمان الصادرات. ويشترط ألا تقل نسبة التحمل التي يتحملها المؤمن له أو الجهة المانحة للائتمان عن ٢٥% من الرصيد القائم من أصل التمويل أو التسهيل الائتماني المؤمن عليه وقت تحقق الخطر، ويحظر التأمين على هذه النسبة أو نقلها إلى الغير. ويلزم الشركات بوضع سياسة مكتوبة للاكتتاب يعتمدها مجلس الإدارة، ومنهجية فنية واكتوارية لتحديد الحد الأدنى للمعدل الفني، ويحظر إصدار أو تجديد أي وثيقة بمعدل يقل عنه، ويقيد تركز المخاطر، ومنه ألا يزيد الالتزام تجاه عميل واحد أو مجموعة مرتبطة على ١٠% وفق الضوابط المحددة.

الأثر
تشديد ضوابط الاكتتاب والتسعير على شركات التأمين، وإلزام المؤمن له أو الجهة المانحة للائتمان بتحمل جزء من الخسارة.

القطاعات
التأمين؛ البنوك والتمويل

3- Decision of the Financial Regulatory Authority No. 3195 of 2026

Date
13 October 2026

Official Gazette
Al-Waqa'i' Al-Masriya – Issue No. 226 (Supplement A)

Subject
The grace period provided for in Article (26) of Decision No. 25 of 2026 for regularising the status of consulting insurance experts is extended until 10 July 2027, with the consequences arising therefrom.

Legislative Summary
Extension of the grace period under Article (26) of Decision No. 25 of 2026 for consulting insurance experts to regularise their status until 10 July 2027, with the consequences arising therefrom.

Impact
Consulting insurance experts have until 10 July 2027 to regularise their status.

Sectors
Insurance

٣- قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٣١٩٥ لسنة ٢٠٢٦

التاريخ
١٣ أكتوبر ٢٠٢٦

الجريدة الرسمية
الوقائع المصرية – العدد ٢٢٦ تابع (أ)

الموضوع
تمد المهلة المنصوص عليها فى المادة (٢٦) من القرار رقم ٢٥ لسنة ٢٠٢٦ لتوفيق أوضاع خبراء التأمين الاستشاريين حتى ٢٠٢٧/٧/١٠ مع ما يترتب على ذلك من آثار .

ملخص التشريع
مد المهلة المنصوص عليها في المادة (٢٦) من القرار رقم ٢٥ لسنة ٢٠٢٦ لتوفيق أوضاع خبراء التأمين الاستشاريين حتى ١٠ يوليو ٢٠٢٧، مع ما يترتب على ذلك من آثار.

الأثر
مهلة توفيق أوضاع خبراء التأمين الاستشاريين حتى ١٠ يوليو ٢٠٢٧.

القطاعات
التأمين

4- Decision of the Financial Regulatory Authority No. 3303 of 2026

Date
22 October 2026

Official Gazette
Al-Waqa'i' Al-Masriya – Issue No. 234 (Supplement)

Subject
Concerning the extension of the grace period granted to government insurance funds to regularise their status.

Legislative Summary
The grace period provided for in Article 2 of Decision No. 266 of 2025 (rules and controls for investing the assets of government insurance funds) for regularising the status of government insurance funds is extended until 2 December 2026, with the consequences arising therefrom. The Decision takes effect from the day following its publication in Al-Waqa'i' Al-Masriya.

Impact
Government insurance funds are granted additional time, until 2 December 2026, to regularise their status.

Sectors
Insurance; government insurance funds

٤- قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٣٣٠٣ لسنة ٢٠٢٦

التاريخ
٢٢ أكتوبر ٢٠٢٦

الجريدة الرسمية
الوقائع المصرية – العدد ٢٣٤ تابع

الموضوع
بمد المهلة الممنوحة لصناديق التأمين الحكومية لتوفيق أوضاعها

ملخص التشريع
تُمد المهلة المنصوص عليها في المادة الثانية من القرار رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٢٥ (قواعد وضوابط استثمار أموال صناديق التأمين الحكومية) لتوفيق أوضاع صناديق التأمين الحكومية حتى ٢ ديسمبر ٢٠٢٦، مع ما يترتب على ذلك من آثار، ويُعمل بالقرار من اليوم التالي لتاريخ نشره بالوقائع المصرية.

الأثر
منح صناديق التأمين الحكومية مهلة إضافية حتى ٢ ديسمبر ٢٠٢٦ لتوفيق أوضاعها.

القطاعات
التأمين؛ صناديق التأمين الحكومية

معلومات النشر

الناشر: السقعان وشركاه – محامون ومستشارون قانونيون
الإصدار: النشرة التشريعية
الاختصاص القضائي: مصر

تنويه

هذا التحديث التشريعي منشور مهني من السقعان وشركاه – محامون ومستشارون قانونيون، ويقدم معلومات وتحليلًا بشأن تطورات تشريعية مختارة لأغراض معلوماتية ومهنية عامة. ولا يعد مشورة قانونية أو بديلًا عنها، ولا ينشئ نشره في حد ذاته علاقة محامٍ وموكل.

المصادر

الجريدة الرسمية – الوقائع المصرية

إخلاء مسؤولية

لا يتحمل المكتب مسؤولية عن أي اعتماد على المعلومات الواردة في هذا التحديث أو أي إجراء يُتخذ استنادًا إليها دون الحصول على المشورة القانونية المناسبة أو الرجوع إلى المصادر الرسمية المختصة.
وفي حال وجود أي تعارض بين النص العربي والترجمة الإنجليزية، يسود النص العربي ويكون هو النص الحاكم والمعتمد.

حقوق النشر

© السقعان وشركاه – محامون ومستشارون قانونيون. جميع الحقوق محفوظة.
يجوز تحميل هذا التحديث ومشاركته بصورته المنشورة لأغراض مهنية أو معلوماتية أو غير تجارية، شريطة الحفاظ على نسبته إلى الناشر. ولا يجوز إعادة إنتاج أو تعديل أو إعادة نشر أو ترجمة محتواه أو دمجه في أي عمل آخر.
وتظل التشريعات واللوائح والقرارات والأحكام والمواد الحكومية الرسمية المشار إليها خاضعة لمصادرها الرسمية ولصفتها القانونية.

Publication Information

Publisher: Saqaan & Partners – Advocates & Legal Consultants
Publication: Legislative Updates
Jurisdiction: Egypt

Professional Notice

This Legislative Update is a professional publication of Saqaan & Partners – Advocates & Legal Consultants and provides information and analysis on selected legislative developments for general informational and professional purposes. It does not constitute legal advice or a substitute for legal counsel, nor does its publication, by itself, establish a lawyer-client relationship.

Sources

Official Gazette – Al-Waqa'i' Al-Masriyya (The Egyptian Gazette)

Disclaimer

The Firm assumes no responsibility or liability for any reliance placed on the information contained in this Legislative Update or for any action taken based on it without obtaining appropriate professional legal advice or consulting the relevant official sources.
In the event of any conflict between the Arabic text and the English translation, the Arabic text shall prevail and shall be the governing and authoritative version.

Copyright

© Saqaan & Partners – Advocates & Legal Consultants. All Rights Reserved.
This Legislative Update may be downloaded and shared in its published form for professional, informational, or non-commercial purposes, provided that its attribution to the publisher is maintained. Its content may not be reproduced, modified, republished, translated, or incorporated into any other work.
Legislation, regulations, decisions, judgments, and other official governmental materials referred to herein remain subject to their respective official sources and legal status.



SAQAAN & PARTNERS

Advocates & Legal Consultants

Saqaan & Partners is a law firm established and registered under No. 211 with the Egyptian Bar Association

© SAQAAN & PARTNERS.
All rights reserved.